

THE IMPACT OF LINGUISTIC KNOWLEDGE ON THE UNDERSTANDING OF PROPHETIC
HADITH
RESEARCH IN SYNTACTIC AND SEMANTIC STRUCTURE

Mebarek BLALI ¹

Abstract:

Studying the levels of language in Hadith is one of the most important studies that help to illustrate the linguistic characteristics of the Prophet's discourse and thus differentiate it from the words of others. In such a way, the researcher needs some linguistic mechanisms that help understand the text of Al-Hadith, such as using the data and concepts of syntax, parsing, diacritics, and its semantic directives, as well as employing some concepts of linguistic semantics, including branches of how words indicate their meaning. The latter was confined by scholars of semantics to three conceptual branches: conformity, inclusion, and commitment, in addition to using other types of context, other than the linguistic context, such as cultural and historical context.


Keywords: Language, Structure, Syntax, Semantics, Prophetic Hadith.

Istanbul / Türkiye
p. 459-478

Received: 29/07/2022
Accepted: 22/08/2022
Published: 01/11/2022

This article has been
scanned by iThenticat No
plagiarism detected

 <http://dx.doi.org/10.47832/2717-8293.20.28>

¹  Prof, University of Adrar, Algeria, mebarekblali@yahoo.com

أثر المعرفة اللغوية في فهم الحديث النبوي ببحث في النحو والدلالة

مبارك بلالي¹

الملخص:

إن دراسة مستويات اللغة في الحديث الشريف من أهم الدراسات المساعدة على تجلية الخصائص اللغوية لخطاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومن ثم التفريق بينه وبين أقوال غيره وفي مثل هذا يحتاج الباحث إلى بعض الآليات اللغوية المساعدة على فهم نص الحديث الشريف.. كتوظيف معطيات علم النحو ومفاهيمه، وأبواب الإعراب من نصب ورفع وجر وتوجيهاتها الدلالية. وكذا توظيف بعض مفاهيم علم الدلالة اللساني ومنها تفريعات طرق دلالة المفردة على معناها، والتي حصرها علماء الدلالة والبيان في ثلاثة تفريعات مفهومية وهي: دلالة المطابقة، دلالة التضمن، ودلالة الالتزام، يضاف إلى ذلك توظيف أنواع السياق الأخرى - غير السياق اللغوي - مثل السياق الثقافي والتاريخي.

الكلمات المفتاحية: اللغة، البنية، النحو، الدلالة، الحديث النبوي..

¹ البروفيسور، جامعة أدرار، الجزائر mebarekblali@yahoo.com

المقدمة

قد جاءت نصوص الأحاديث النبوية بأفصح الألفاظ، وأجمل التراكيب والعبارات، مما جعلها تزخر بسلسلة من الدلالات السياقية والبلاغية والتداولية إقناعاً وتأثيراً. ولما كانت معرفة العربية والإحاطة بمستوياتها: الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية واحدة من الآليات المنهجية التي لا غنى عنها لفهم الحديث النبوي والوقوف على دلالاته.. فإن هذا الموضوع يحاول -بما توفر من مادة علمية متنوعة- الوقوف على أسرار البنية اللغوية والبيانية والتداولية للحديث النبوي، بوصفه واحداً من الخطابات العربية المتفردة، ولما له من أثر تاريخي وحضاري في العربية والإسلام، وهو أمر يجعل من دراسة الجوانب اللغوية والبيانية والتداولية في الحديث النبوي غاية في الأهمية.

يضاف إلى ذلك الوقوف على خصائص اللغة والبيان النبويين، بما أوتي النبي صلى الله عليه وسلم من سلاسة في التعبير، ودقة في إصابة المعنى، مع إيجاز في المبني وجلالة في الدلالة.

تمهيد: مفهوم البنية.

«البناء: المبني، والجمع أبنية وأبنيات.. جمع الجمع والبنية والبنية: ما بنته، وهو البني والبني.. يقال: بُنِيَ وهي مثل: رشوة ورشاً كأن البنية الهيئة التي بُني عليها مثل المشية والركبة.. وابتنى داراً وبنى بمعنى.. والبني بالضم مقصور، مثل البني يقال: بُنِيَ وبُنِيَ وبُنِيَّة وبِنِيٌّ، بكسر الباء مقصور، مثل جزية وجزى، وفلان صحح البنية أي الفطرة. وأبنيت الرجل. أعطيته بناءً أو ما يبني به داره». (المنظور، تحقيق وتعليق عامر أحمد، و مراجعة عبد المنعم خليل، 1426هـ/2005م، صفحة 88.89)

وأما من ناحية الاصطلاح اللساني فإن "البنية" هي نظام يعمل وفق مجموعة من القوانين بينما لا تملك العناصر اللغوية إلا مجموعة من السمات، ومعنى هذا أن النظام لا يستمد شرعيته من سمات العناصر في ذاتها، بل من القوانين المتحركة في تنظيم تلك السمات. ومصطلح البنية -إذا استندنا إلى الرؤى المتعددة لمختلف البنى- استعمل للدلالة على مفاهيم متعددة «فسوسير، رائد اللسانيات البنيوية، طرح اللسان باعتباره نسقاً يتكون من وحدات، وقد لاحظ إميل بنفينيست أن التنسيق الداخلي بين هذه الوحدات يشكل بنية، ودراسة اللسان (أو كل جزء من اللسان، الأصواتية، والصرف، الخ..). بصفته نسقاً منظماً من قبل بنية ينبغي الكشف عنها... والبنية عند لالاند (Lalande) كلاً مكوناً من ظواهر متلازمة؛ إذ إن كل ظاهرة تتعلق بالظواهر الأخرى ولا يمكنها أن تكون كما هي إلا في علاقتها بتلك الظواهر وبالعلاقة بها». (لاحمد، 2012م، صفحة 295)

كما أن البنية نظام تميزه الكلية، فلا يتحدّد مسلكها بمسلك عناصرها أو أجزائها الفردية، بل بالطبيعة الداخلية للكل؛ فيتحدّد الكلُّ وأجزاؤه بصورة متبادلة، فالأجزاء مترابطة في الكل ترابطاً غير مستقل، ولكنها تشكل له تفرعة. (بريجيته و ترجمة د. سعيد حسن، 1425هـ/2004م، صفحة 120)

ويتفق جميع البنيويين على مقابلة البنى (Structures) بالركامات (agrégats)، هذه الأخيرة التي تتشكل من عناصر مستقلة عن الكل، وبهذا التقابل يمكن القول أن خاصية النظام تنبني على مفهوم الكلية (Totalité). لكن مفهوم الكلية، في النهاية، ما هو إلا أثر ينشأ من العلاقات التي تعدّ أهمّ ركن في بناء النظام وعمله، إذ أن البنى تتحدّد عن طريق مجموعة من العلاقات فيما بين العناصر؛ فلا العنصر ولا الكل بإمكانه أن يشكل البنية، إن الذي يشكل البنية هو العلاقات فحسب، وما الكل في النهاية إلا نتيجتها». (Jean & autres, p. 455)

فمصطلح البنية -إذاً- في اللسانيات يشير إلى علاقة التلاحم والتعالق التي تربط بين وحدات اللغة أو وحدات النسق.

المبحث الأول: من قضايا النحو في الحديث النبوي.

1- مفهوم الحديث النبوي.

الحديث في اللغة من «حدث حدوثاً وحادثة، نقيض قديم، والحديث: الجديد، والخبر...» (للفيروز و تقديم: أبو الوفاء، القاموس المحيط الجزء الأول، 1428هـ/2007م، صفحة 265)

وأما في الاصطلاح فالحديث «هو اسم من التحديث، وهو الإخبار ثم سمي به قول أو فعل أو تقرير نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم». (لصحي، د ت، الصفحات 3-4)

مفهوم الإعراب والنحو.

جاء في لسان العرب «الإعراب والتعريب معناهما واحد وهو الإبانة؛ يقال: أعرب عنه لسانه وعزّب أبان وأفصح وأعرب عن الرجل: بيّن عنه.. وقال: إنما سمي الإعراب إعراباً لتبينه وإيضاحه.. وقال: وأعرب بحجته أي أفصح بما ولم يتقّ أحداً.. وعزّب منطقته أي هدّبه من اللحن. والإعراب الذي هو النحو إنما هو الإبانة عن المعاني بالألفاظ، وأعرب كلامه إذا لم يلحن في الإعراب. ويقال عزّبت له الكلام تعريياً، وأعربت له إعراباً إذا بينته له حتى لا يكون فيه حزيمة». (ابن المنظور، صفحة 539)

وود في المصباح المنير: «.. أعرب بالألف إذا كان فصيحاً وإن لم يكن من العرب وأعربت الشيء وأعربت عنه وعربته بالثقل وعزّبت عنه، كلها بمعنى التبيين والإيضاح. وقال الفراء: أعربت عنه أجود من عزّبت وأعربته (والأيم تُعرب عن نفسها) أي: تُبيّن...» (للفيرومي، د ت، صفحة 400)

فالإعراب -وفقاً للنصوص السابقة- يرتبط بالفصاحة والإبانة، وإذا أفصح المتكلم أو المتحدث عن قول أو مراد فقد أعرب. وأما النحو فهو: «القصود ومنه النحو لأن المتكلم ينحو به منهاج كلام العرب إفراداً وتركيباً». (للفيرومي، د ت، صفحة 596) وأما النحو في الاصطلاح فهو: «العلم بالقواعد التي يعرف بها أحكام أو آخر الكلمات العربية في حال تركيبها: من الإعراب، والبناء وما يتبع ذلك». (محمد محي الدين، 1428هـ/2007م، صفحة 1)

والإعراب كما يقول أبو البقاء العكبري: «من العلوم الجليلة التي اختصت بها العرب، الإعراب وهو ما يعرف أيضاً بالنحو، وبالإعراب تعرف أحوال الكلمات العربية من حيث البناء والإعراب...» (للعكبري، 1414هـ/1993م، صفحة 3)

وذكر السيوطي في "الإتقان" أن من فوائد الإعراب: «معرفة المعنى؛ لأن الإعراب يميز المعاني ويوقف على أغراض المتكلمين». (للسيوطي، الإتقان في علوم القرآن الجزء الثاني، 1427هـ/2006م، صفحة 563)

والإعراب أهمّ خصائص العربية، وهو عمود العربية وذروة سنامها، وقد كان العرب يتكلمون لغتهم سليقة وطبعاً فتصدر منهم الألفاظ دالة على المعاني التي يريدونها ويفهمونها بصيغها وحركاتها دون أن يكون لهم صنعة في ذلك أو مدرسة يتعلمون فيها قواعد اللغة فلا يجيدون عنها. (شامية، 1985، صفحة 75)

2- إعراب الحديث النبوي:

عُني علماء الحديث كثيراً بقواعد العربية ودعوا غيرهم إلى العناية بها صوتاً لحديث النبي صلى الله عليه وسلم من اللحن والخطأ، ومن أجل ذلك كانت العربية ومعرفة قواعدها من أهم الشروط التي يجب توفرها في المحدث، قال ابن الصلاح: «وحق على طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما». (الشهرزوري، صفحة 400)

إن الاعتناء بإعراب الحديث النبوي هو استكمال لبيان خصائص لغة النبي صلى الله عليه وسلم صاحب "جوامع الكلم"؛ فقد كان صلى الله عليه وسلم أفصح العرب بياناً وأوضحهم كلاماً، يمتاز حديثه صلى الله عليه وسلم على قلة بنائه أو عدد كلماته، على كثرة المعاني والدلالات. كما أن كلامه صلى الله عليه وسلم مُحكم صحيح المعنى ثابت الحقيقة، التي لا تتبدل بتبدل الظروف والأحوال.

كما أن لكلامه صلى الله عليه وسلم جزالة وقوة في العبارة وسهولة ووضوحاً في الدلالة، من غير تفصّح أو تقعر أو تكلف. وقد اجتهد الصحابة رضوان الله عليهم في حفظ كلام النبي صلى الله عليه وسلم وضبطه وإتقان نقله إلى غيرهم، وبعد أن استقر أمر المسلمين بعد جمع القرآن وتدوينه، أجمعوا على جواز جمع أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وتدوينها هي أيضاً، وكان ذلك على يد الزهري بإيعاز من الخليفة الخامس عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

وكانت عناية العلماء الكبرى بضبط أسانيد الحديث والتدقيق في رواياته، ثم جاءت بعد ذلك مرحلة ظهور كتب الغريب في الحديث والتي كان أولها كتاب صغير ألفه أبو عبيدة معمر بن المثنى، ثم ألف في غريب الحديث بعد أبي عبيدة أبو الحسن النضر بن شميل المازني، ثم عبد الملك بن قريب الأصبغي، ومحمد بن المستنير قطرب.

ثم جاء أبو عبيد القاسم بن سلام، وعبد الملك بن حبيب المالكي، وابن قتيبة وإبراهيم بن إسحاق الحربي وغيرهم، وتناولوا الأحاديث الشريفة بالشرح والبيان فيما أشكل منها.

ولكن تناول الجانب النحوي في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد كان على يد الفقيه النحوي أبي البقاء العكبري الذي ألف كتاباً في إعراب الحديث النبوي، واعتمد فيه على كتاب "جامع المسانيد" للإمام ابن الجوزي.

وبعد أبي البقاء العكبري جاء الدور على إمام النحاة والمحدثين الإمام ابن مالك الأندلسي وألف كتاباً أسماه "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح"، فقام رحمه الله بجمع المشكل من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم من الجوانب الإعرابية، ثم قام بتوجيهها وفقاً لما ورد في العربية من أوجه الكلام.

قال السيوطي في مقدمة كتابه "عقود الزبرجد": «.. فقد أكثر العلماء قديماً وحديثاً من التصنيف في إعراب القرآن ولم يتعرضوا للتصنيف في إعراب الحديث النبوي سوى إمامين: أحدهما الإمام أبو البقاء العكبري، فإنه لما ألف إعراب القرآن المشهور أرفده بتأليف لطيف في إعراب الحديث، أورد فيه أحاديث كثيرة من مسند أحمد وأعرّبها إلا أنه لا اختصاره، ونزرة ما ورد فيه من النزر القليل لا يروي الغليل، ولا يشفي العليل.

والثاني: الإمام جمال الدين بن مالك فإنه ألف في ذلك تأليفاً خاصاً بصحيح البخاري، يسمى "التوضيح لمشكلات الجامع الصحيح"، وقد استخرت الله تعالى في تأليف كتاب في إعراب الحديث، مستوعب جامع، وغيث على رياض كتب المسانيد والجوامع هامع شامل للفوائد البدائع شاف، كافل بالنقول والنصوص كاف، أنظم فيه كل فريدة، وأسفر فيه النظام عن وجه لخريدة، وأجعله

على مسند أحمد، مع ما أضمه إليه من الأحاديث المزيدة، وأرتبه على حروف المعجم في مسانيد الصحابة، وأنشئ له من بحار كتب العربية كل سحابة..

فلما شرح الله صدرى لتصنيف هذا الكتاب، عرّفته بمسند أحمد عوضاً مما كنت أرومه عليه من التعليقات، ولكونه جامعاً لغالب الحديث المتكلم على إعرابه، فإن شئت فسّمه "عقود الزبرجد على مسند أحمد"، وإن شئت فقل "عقود الزبرجد في إعراب الحديث" ولا تتقيد... قد أوردت جميع كلام أبي البقاء معزواً إليه، ليُعرف قدر ما زدته عليه، وتتبع ما ذكره أئمة النحو في كتبهم المبسوطة من الأعراب للأحاديث، فأوردتها بنصها معزوة إلى قائلها». (للسيوطي و تحقيق: القضاة، عقود الزبرجد على مسند أحمد الجزء الأول، 1414هـ/1994م، صفحة 67، 68)

ومما أُلّف في إعراب الحديث النبوي ما يلي:

1. "إعراب الحديث النبوي" لأبي البقاء العكبري (ت 616هـ).
2. "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" لجمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك النحوي (ت 672هـ) صاحب "الألفية".
3. "عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد" للحافظ جلال الدين السيوطي (ت 911هـ).
4. "أمالي السهيلي" للإمام أبي القاسم بن عبد الله الأندلسي (581هـ).
5. "التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح" لبدر الدين الزركشي (794هـ).
6. "مصايح الجامع" للقاضي بدر الدين الدماميني القرشي (ت 827هـ) وهو شرح للجامع الصحيح للإمام البخاري.

3- أثر النحو في توجيه دلالة الحديث النبوي (نماذج من كتاب عقود الزبرجد على مسند أحمد للسيوطي).

الحديث الأول: حديث أسامة بن زيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «... هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء». (البخاري، صفحة 504)

قال السيوطي: «قال أبو البقاء: يجوز في (الرحماء) النصب على أن تكون (ما) كافة كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾، والرفع على تقدير: إن الذي حرمه الله، وأُفرد على معنى الجنس كقوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾ ثم قال: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾. وقال غيره: (من) في قوله ﴿مِنْ عِبَادِهِ﴾ بيانية، وهي حال من المفعول قدمت». (للسيوطي، صفحة 106)

الحديث الثاني: حديث سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بعثت أنا والساعة كهذه من هذه أو كهاتين وقرن بين السبابة والوسطى». (البخاري، صفحة 557)

قال السيوطي: «قال أبو البقاء: لا يجوز إلا النصب والواو فيه بمعنى (مع)، والمراد به المقاربة، ولو رفع لفسد المعنى؛ لأنه كان يكون تقديره: بعثت أنا وبعثت الساعة، وهذا فاسد في المعنى إذ لا يقال بُعثت الساعة، ولا في الوقوع لأنها لم توجد بعد وفي حديث آخر (بثت والساعة كهاتين).

قال ابن السيد في مسائل: النصب والرفع جائزان في الساعة، النصب على تأويل "مع"، والرفع بالعطف على الضمير في "بعثت" والنصب فيه أحسن، لأن المضمرة المرفوعة يقبح العطف عليه حتى يؤكد.. ألا ترى أنه يقبح أن تقول: قمت وزيد، وهذا مشهور عند النحويين تعني شهرته عن الإطالة فيه.

وقال القاضي عياض في الحديث الأول: الأحسن رفع الساعة عطفاً على ما لم يسم فاعله في (بُعْثُ)، ويجوز نصب على المفعول معه، أي بُعْثُ مع الساعة، كقولهم: جاء البرد والطيالسة، أو على فعل مضمر يدل عليه الحال، أي فأعدوا الطيالسة ويقدر هنا فانتظروا الساعة. قال القرطبي: قد اختار بعضهم النصب بناء على التشبيه، أي إن التشبيه وقع بملاصقة الإصبعين واتصالهما، واختار آخرون الرفع بناء على أن التشبيه وقع بالتفاوت الذي بين رؤوسهما». (للسيوطي، صفحة 153)

الحديث الثالث: حديث أبو مسلمة سعيد بن يزيد الأزدي قال: «سألت أنس بن مالك أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه؟ قال: نعم». (البخاري ل.، صفحة 132)

قال السيوطي: «قال ابن مالك: (في) هنا بمعنى باء المصاحبة كقوله تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ﴾». (للسيوطي، صفحة 137)

الحديث الرابع: حديث الأشعث بن قيس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يشكر الله من لا يشكر الناس». (للسيوطي، صفحة 115)

قال السيوطي: «قال أبو البقاء: الرفع في (يشكر) في الموضوعين لا يجوز غيره لأنه خبر وليس بنهي ولا شرط و(من) بمعنى الذي.

وقال ابن الأثير في النهاية: معناه إن الله لا يقبل شكر العبد على إحسان الناس ويكفر معروفهم، لاتصال أحد المعروفين بالآخر. وقيل معناه إن من كان من طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لهم كان من عادته وطبعه كفر نعمة الله وترك الشكر له. وقيل معناه إن من لا يشكر الناس كمن لا يشكر الله وإن شكره. كما تقول: لا يجني من لا يجبك أي أن محبتك مقرونة بمحبتتي، فمن أحبني يجبك، ومن لم يجبك فكأنه لم يجني، وهذه الأقوال مبنية على الرفع في اسم الله تعالى ونصبه». (للسيوطي، صفحة 115)

الحديث الخامس: حديث جابر بن عبد الله وفيه «رويداً أيها الناس عليكم السكينة إن البر ليس بالإبضاع». (للسيوطي، الصفحات 101-102)

قال السيوطي: «قال أبو البقاء: الوجه أن ينصب (السكينة) على الإغراء، أي ألزموا السكينة كقوله تعالى ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ﴾ ولا يجوز الرفع لأنه يصير خبراً، وعند ذلك لا يحسن أن تقول (رويداً أيها الناس) لأنه لا فائدة فيه». (للسيوطي، الصفحات 101-102)

الحديث السادس: حديث أنس رضي الله عنه قال: «كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرساً من أبي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال: ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحراً». (البخاري ل.، صفحة 23)

قال السيوطي: «قال الخطابي: (إن) هنا نافية واللام في (لبحراً) بمعنى إلا، أي ما وجدناه إلا بحراً، والعرب تقول: إن زيد لعاقل، أي: ما زيد إلا عاقل، والبحر من نعوت الخيل قال الأصمعي: فرس بحر إذا كان واسع الجري قلت: هذا الذي أعربه الخطابي مذهب كوفي، وذلك لأنه أخذ عن ثعلب، وهو من أئمة الكوفيين. والبصريون يقولون في هذا: إنَّ (إن) مخففة من الثقيلة، واللام لام الإبتداء دخلت للفرق بين (إن) المخففة و(إن) النافية، قال أبو حيان: الكوفيون يرون أن (إن) هي النافية، واللام بمعنى إلا وهذا باطل، لأن اللام لا تعرف في كلامهم بمعنى إلا.

وقال ابن مالك: قولهم إن اللام بمعنى (إلا) دعوى لا دليل عليها، ولو كانت بمعنى (إلا) لكان استعمالها بعد غير (إن) من حروف النفي أولى، لأنها أنص على النفي من (إن)، فكان يقال: لم يقم زيد، ولن يقعد عمرو، بمعنى لم يقم إلا زيد، ولن يقعد إلا عمرو. وفي عدم استعمال ذلك دليل على أن اللام لم يقصد بها إيجاب، وإنما قُصد بها التوكيد كما قُصد مع التشديد». (للسيوطي، صفحة 160)

الحديث السابع: حديث أنس بن مالك أن جدته ملىكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم قال: «قوموا فأصلي لكم». (المسلم، صفحة 223)

قال السيوطي: «قال أبو البقاء: لم يقل (بكم) لأنه أراد من أجلكم لتقتدوا بي.

وقال ابن مالك في التوضيح: يرون قوله (فالأصلي) بحذف الياء وبثبوتها مفتوحة وساكنة، واللام عند ثبوت الياء مفتوحة لام كي، والفعل بعدها منصوب بأن المضمره، وأن الفعل في تأويل مصدر مجرور، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: قوموا فقيامكم لأصلي بكم، ويجوز على مذهب الأخفش أن تكون الفاء زائدة، واللام متعلقة بقوموا، واللام عند حذف الياء لام الأمر، ويجوز فتحها على لغة سليم، وتسكينها بعد الفاء والواو وتُم على لغة قريش، وحذف الياء علامة الجزم. وأمر المتكلم نفسه بفعل مقرون باللام فصيح قليل في الاستعمال ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَنَحْمِلَ خَطَايَاكُمْ﴾. وأما في رواية من أثبت الياء ساكنة فيحتمل أن تكون اللام لام كي وسكنت الياء تخفيفاً، وهي لغة مشهورة، أعني تسكين الياء المفتوحة، ومنه قراءة الحسن (للعكبري، 1414هـ/1993م، صفحة 124) ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ وقرئ (فنسي) و(ثاني اثنين) بالسكون ويحتمل أن تكون اللام لام الأمر وثبتت الياء في الحزم إجراءً للمعتل مجرى الصحيح، كقراءة فُنبُل.. ﴿إِنَّهُ مَن يَتَّقِي وَيَصْبِرْ﴾.

وقال الزركشي: قال ابن السيد: يرويه كثير من الناس بالياء ومنهم من يفتح اللام ويسكن الياء ويتوهمونه قسماً، وذلك غلط، لأنه لا وجه للقسم، ولو كان لقال فأصلين بالنون وإنما الرواية الصحيحة (فالأصل) على معنى الأمر.

والأمر إن كان للمتكلم والغائب كان باللام أبداً، وإذا كان للمخاطب كان بلام وغير لام». (للسيوطي، صفحة 123)

الحديث الثامن: حديث أسامة بن زيد قال: «ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب الأيسر الذي دون المزدلفة أناخ فبال، ثم جاء فصبيت عليه الوضوء فتوضأ وضوءاً خفيفاً ثم قلت: الصلاة يا رسول الله فقال: "الصلاة أمامك" فركب رسول الله حتى أتى المزدلفة فصلّى، ثم ردف الفضل رسول الله غداة جمع». (المسلم، صفحة 441)

قال السيوطي: «قال أبو البقاء: الوجه النصب على تقدير: أتريد الصلاة أو أتصلي الصلاة.

وقال القاضي عياض: هو بالنصب على الإغراء، ويجوز الرفع على إضمار فعل، أي: حانت الصلاة أو حضرت. وقوله (الصلاة) بالرفع و(أمامك) خبره.

وقال ابن مالك: يجوز في قوله (يا رسول الله الصلاة) النصب بإضمار فعل ناصب تقديره: اذكر أو أقم أو نحو ذلك. والرفع بإضمار حضرت أو حانت أو نحو ذلك». (للسيوطي، صفحة 103)

الحديث التاسع: حديث أسامة بن زيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين وإذا أصحاب الجدد محبسون إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء». (المسلم، صفحة 969)

قال السيوطي: «قال أبو البقاء: (إذا) هنا للمفاجأة، وهي ظرف مكان، والجيد هنا أن ترفع (المساكين) على أنه خبر (عامة) من دخلها) وكذلك رفع (محبسون) على أنه الخبر. و(إذا) ظرف للخبر. ويجوز أن تنصب (محبوسين) على الحال، وتجعل (إذا) خبراً. والتقدير: فبالحضره أصحاب الجدد. فيكون (محبوسين) حالاً، والرفع أجود. والعامل في الحال (إذا) أو ما يتعلق به من الاستقرار، و(أصحاب) صاحب الحال». (للسيوطي، الصفحات 104-105)

الحديث العاشر: حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مثلئ ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بناياً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال: أنا تلك اللبنة وأنا خاتم النبيين». (المسلم، صفحة 831)

قال السيوطي: «قلت (جعل) لها معانٍ:

أحدها: الشروع في الفعل، كأنشأ وطفق، ولها اسم مرفوع وخبر منصوب ولا يكون غالباً إلا فعلاً مضارعاً مجرداً من أن، وهي في الحديث بهذا المعنى. قال ابن مالك: وقد يجيء جملة فعلية مصدرية بإذا كقول ابن عباس "فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً". (البخاري ل.، صفحة 420)

الثاني: بمعنى اعتقد، فتنصب مفعولين نحو قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاتًا﴾.

الثالث: بمعنى صير فتنصب مفعولين أيضاً نحو قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾.

الرابع: بمعنى: أوجد وخلق، فتتعدى إلى مفعول واحد نحو ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾.

الخامس: بمعنى أوجب نحو: جعلت للعامل كذا.

السادس: بمعنى ألقى، كجعلت بعض متاعي على بعض». (للسيوطي، الصفحات 91-92)

المبحث الثاني: من قضايا الدلالة في الحديث النبوي.

1- أنواع الدلالة اللغوية.

من المباحث التي أثارها الدرس الدلالي بناءً على العلاقات التي تجمع الدال بمدلوله مبحث أصناف المعنى؛ انطلاقاً من قاعدة عامة وهي أن القيمة الدلالية للوحدة المعجمية لا يمكن اعتبارها قيمة قارة وثابتة، وإنما يخضع تحديد تلك القيمة إلى اعتبار الاستعمال اللغوي في السياقات المختلفة.

وقد قسم العلماء دلالات الكلمات بناء على معايير مؤسسة على الإدراك لطبيعة العلاقة بين ركني الفعل الدلالي (المدلول و المدلول)، وهي لا تخرج عن ثلاثة أنواع من الدلالة: الدلالة العرفية، والدلالة الطبيعية، والدلالة العقلية.

فالدلالة العرفية هي التي تشير إلى الاقتران بين الدال والمدلول في الأنظمة العرفية ومنها اللغة، وهذا الاقتران « ليس اقترانا سببياً إذ لا توجد قرينة عليّة بين العلامة وما وُضعت دليلاً عليه، وإنما تنشأ السببية من عامل خارجي هو فعل الاصطلاح أي التواضع على ما اتخذت العلامة أمارة له». (المسدي، 2010م، صفحة 127)

إن سبب الاقتران - إذاً- يتولد بفعل المواضع والاصطلاح، وعندئذ يكتسب الفعل الدلالي مشروعيته وسلطته من سلطة الأعراف والمجتمع. وأما الدلالة الطبيعية ففيها «يقرن العقل حقيقة ظاهرة بحقيقة غائبة متخذاً من الأولى دليلاً يستدل به على الثانية وسند الاقتران هو ما يعرفه العقل من " طبائع" الأمور بحيث لا يتخذ من الشيء دليلاً إلا إذا عرف أنه السبب الطبيعي لما يستدل به عليه، فتكون علاقة الدال بالمدلول علاقة السبب بنتيجته والعلة بمعلولها، كأن يستدل الإنسان بما يلاحظه من خصائص تطرأ في الجو على ظواهر تنتج طبيعياً لتحديد حالة القس والمناخ» (المسدي، 1986م، صفحة 45).

وأما الدلالة العقلية أو الدلالة المنطقية وهي التي « تسود في الاستقراء والاستنباط والاستدعاء» (لتمام، د ت، صفحة 305)، وفيها يتحول الفكر من الحقائق الحاضرة إلى حقيقة غائبة عن طريق المسالك العقلية بمختلف أنواعها.

والذي يربط بين الحقيقة الغائبة والحقيقة الحاضرة هو العقل، ومن هنا جاءت تسميتها بـ "العقلية"، ويحدّد المسدي نماذج وطرق إدراك هذه الدلالة بقوله: « يتوزع فيه (يعني صنف الدلالة المنطقية) مسلك الانتقال من الحاضر المعلوم إلى الغائب المجهول، فتعدّد نماذجه بحسب قدرة المعلوم على أن يتحلّى بجمالية الأمارة الكاشفة عن مدلولها. ويمكن أن نحصر هذه النماذج في ثلاثة مسالك كبرى:

1. مسلك البرهان القاطع: وهو الذي يتقيد بقيود المنطق العقلي الأول وكل مستنداته مستمدة في أصلها من بدائه العقل ومسلمات الحسن ومصادرات الفكر بحيث إذا قلت: إن محمداً أكبر من علي وإن علياً أكبر من خالد، لزم أن تسلّم بأن محمداً أكبر من خالد، أو إذا سألت عن جنس الحاضرين فأجبت بأن بعضهم ذكور عرفت أن بينهم إنثاءً.

2. مسلك القرائن الراجحة: وهو الذي قلما يفضي إلى يقين قاطع وإنما قصارى أمره أن يفضي إلى تسليم ظني.. ومن هذا الباب ما يقوم به كل محقق عدلي أو مفتش جنائي وكذلك ما يجربه أي مستنطق قضائي: كل أولئك بمسكون في البدء بمعطيات هي في منزلة " العلامات الدالة" وبواسطة القرائن المنطقية يستكشفون "مدلول" تلك العلامات، وهم في سعيهم ذلك إنما يبحثون عن اقتران سببي يربطون فيه بين شواهد حاضرة - أو في حكم الحاضرة- والحقيقة التي غابت لأنها انجبت وراء ستائر الزمن المنقضي.

3. مسلك الاستدلال الرياضي: وفيه يتوخى العقل سبيل ما صدر عليه أو افترضه ليتخذ مدجراً يرتقي به من المعلوم فرضاً إلى المجهول تقديراً، فيكون كل ما يقدم من معطيات هو بمثابة العلامة التي يتعيّن أن يستدل بها على مدلولها وهو الحقيقة الرياضية». (المسدي، 1986م، الصفحات 50-51)

وأما تصنيف الدلالات بناء على أداء السياق للمعنى أو تصنيفها بحسب المفهوم، فإن علماء الدلالة قصرها في الأقسام الثلاثة للدلالة العرفية أو الوضعية - اللفظية- وهي: دلالة المطابقة، ودلالة التضمن، ودلالة الالتزام. فدلالة المطابقة: وهي دلالة اللفظ على تمام معناه الحقيقي والمجازي، ودلالة التضمن: هي دلالة اللفظ على بعض معناه الحقيقي أو المجازي، وأما دلالة الالتزام: فهي دلالة اللفظ على معنى آخر خارج عن معناه لازم له عقلاً أو عرفاً، قال الخطيب القزويني: « دلالة اللفظ إما على وضع له أو على غيره، والثاني إما داخل من الأول دخول السقف في مفهوم البيت .. أو خارج عنه خروج الحائط من مفهوم السقف.. وتسمى الأولى دلالة وضعية وكل واحدة من الأخيرتين دلالة عقلية، وتخص الأولى بدلالة المطابقة والثانية بالتضمن والثالثة بدلالة الالتزام» (القزويني، د ت، صفحة 85).

فدلالة المطابقة تعني دلالة اللفظ على كمال المسمى، كأن يدل لفظ "رجل" مثلاً على الإنسان البالغ الذكر، وكأن يدل لفظ "البيت" على معناه، ومن ثم فإن هذه الدلالة تمثل الدلالة المعجمية ذات المعنى المركزي بعيداً عن المعاني النفسية أو العقلية، أي بمعنى الدلالة النسقية التي تقتضيها صورية النظام اللساني (عبيد علوي، 1434هـ/2013م، صفحة 246). وهي عادة الدلالة المقصودة عند الإطلاق فإذا قيل الدلالة الكلمة أو دلالة الجملة دون تقييد لذلك، فإن المقصود من ذلك هو دلالة المطابقة. واللفظ الدال - في دلالة المطابقة - يحمل مقومات هي مؤلفاته التمييزية أو ملامحه الدلالية؛ فليكسيم "رجل" يحمل المقومات التمييزية الآتية: (إنسان + بالغ + ذكر)، وعليه تكون دلالة المطابقة هنا هي دلالة اللفظ الكلي على مجموع هذه المقومات أو الأجزاء المكونة للذات أو الكنه.

وتكون دلالة التضمن دلالة (أي اللفظ) على بعض هذه المقومات لا كلها؛ فلفظ "رجل" يدل بالمطابقة على الإنسان البالغ الذكر، وبالتضمن على "الإنسان" مثلاً، أو على "البالغ" أو على "الذكر"، فكل مقوم من هذه المقومات على حدة، هو مقوم متضمن في لفظ "رجل" وفقاً لعلاقة الاشتمال. وأما دلالة الالتزام أو الاستلزام أو الاستتباع، فإنها تكون خارج الليكسيم ذاته بشيء يلزمه ويكون مجاوراً له، كدلالة لفظ "الحائط" على مفهوم "السقف" كما مرّ معنا في كلام الخطيب القزويني.

ويرى بعض الباحثين (يونس علي، 2004م، صفحة 56) المعاصرين أن دلالة التضمن - أي دلالة اللفظ على جزء من معناه - هي دلالة منطقية مهمة.. تظهر هذه الأهمية في أنه لا يمكن أن يصدق على متكلم ما بأنه يتقن لغة من اللغات ما لم يكن قادراً على فهمها، وإفهامها في عملية التخاطب والتبادل؛ فمثلاً لا يتوقع من عاقل سليم الفكر أن ينفي وجود إنسان في الدار إذا كان فيها رجل.

والحق أن علماء البلاغة والفلسفة وغير (القزويني، د ت، الصفحات 50-51) هم قديماً قد نصوا على أن دلالة التضمن - كما دلالة الالتزام - هي دلالة عقلية، وإن كانت الدلالة اللفظية المطابقية أو دلالة المطابقة تحتاج هي أيضاً إلى العقل - الوعي والإدراك - من خلال انتقال الذهن من اللفظ إلى المعنى الموضوع أو المصطلح عليه مباشرة.

وثمة قواعد أساسية - بحسب هذا الباحث - يطبقها متكلمو اللغة، تندرج في دلالة التضمن هي (يونس علي، 2004م، صفحة 57):

(أ) إثبات الخاص يستلزم ضرورة إثبات العام، فاستخدام الجملة (43) يستلزم بالضرورة (44).

(43) جاء رجل .

(44) جاء إنسان .

(ب) إثبات العام لا يستلزم بالضرورة إثبات الخاص، ولا نفيه، فاستخدام (44) لا يستلزم إثبات (43) لأن الإنسان قد يكون امرأة أو طفلاً أو طفلة، ولا نفيه؛ لأنه قد يكون الجائي رجلاً .

(ج) نفي الخاص لا يستلزم ضرورة نفي العام، ولا إثباته، فاستخدام (45) لا يستلزم (46)، ولا (47).

(45) ليس في الدار رجل .


(46) ليس في الدار إنسان .

(47) في الدار إنسان .

(د) نفي العام يستلزم ضرورة نفي الخاص .

فاستخدام (46) يستلزم ضرورة (45) .

وأما دلالة الالتزام أو الاستلزام فهي عند العلماء دلالة عقلية، لا لفظية، لأنها ليست من قبيل دلالة لفظ على معنى، بل دلالة معنى اللفظ على لازم خارجي، وهي بهذا تختلف عن دلالاتي المطابقة والتضمن، ويمكننا توضيح خصائص الدلالات الثلاث في الرسم الآتي:



فدلالة الالتزام دلالة غير لفظية لكون اللازم خارج عن مدلول اللفظ، ولا يعد جزءاً من مدلول اللفظ بخلاف دلالة التضمن، يقول الأمدي: « ودلالة الالتزام وإن شاركت دلالة التضمن في افتقارهما إلى نظر عقلي يعرف اللازم في الالتزام. والجزء في دلالة التضمن، غير أنه في التضمن لتعريف كون الجزء داخلاً في مدلول اللفظ لتعريف كونه خارجاً عن مدلول اللفظ، فلذلك كانت دلالة التضمن لفظية بخلاف دلالة الالتزام، ودلالة الالتزام مساوية لدلالة المطابقة ضرورة امتناع مدلول اللفظ المطابق عن لازم، وأعمّ من دلالة التضمن، بجواز أن يكون اللازم لما لا جزء له» (للأمدي و تحقيق: عفيفي، 1981م، صفحة 52).

فدلالة الالتزام - إذن - هي دلالة معنى على معنى، وليس دلالة لفظ على لازم معنى، ومن أجل ذلك سماها عبد القاهر الجرجاني في " دلائل الإعجاز" بمعنى المعنى (أولمان و ترجمة: بشر، الصفحات 76-77)، أي يعقل المرء من اللفظ معنى ثم يفرض ذلك المعنى إلى معنى آخر (للجرجاني، 1991م، صفحة 203)، لأن معنى اللفظ لا يرتبط ارتباطاً مباشراً بأي معنى خارجي، ولما كان كذلك احتاجت - علاقة الاستلزام أو الالتزام - إلى آلية مفسرة وهي الانتقال الذهني، بحيث ينتقل الذهن عبر مسمى اللفظ إلى المعنى المراد، على شرط أن يكون المعنى المراد لازماً وملازماً لمسمى اللفظ عرفاً أو عقلاً، وعلى ذلك يكون تصور معنى اللفظ ملازماً لتصور المعنى المراد.

هذه هي - إذن - أصناف الدلالة - دلالة المطابقة ودلالة التضمن ودلالة الالتزام - من حيث المصطلح والمفهوم عند العلماء؛ علماء الدلالة والبلاغة والأصول وحتى المناطق، وإن كان بعض أهل المنطق خرج عن تلك المصطلحات الشائعة، واستخدام بدلا عنها مصطلحات: " دلالة القصد " (المطابقة)، ودلالة الحيطه (التضمن)، ودلالة التطفل (الالتزام)، وقد علّل لهذا النهج الاصطلاحي المغاير بأن ذكر أن في تسمية " دلالة القصد " إشارة إلى أن الواضع الأول قصد بوضع لفظ " الإنسان " معنى مجموع: الحيوان والناطق، وفي تسمية " دلالة الحيطه " إشارة إلى أن لفظ " إنسان " قد أحاط بمجموع المعنيين (الحيوان، والناطق). وأما سبب تسمية الالتزام بـ " التطفل " فهو أن اللازم خارج عن مفهوم الملزوم (المعنى التعييني) وهو تابع له غير داخل فيه. (عبيد علوي، 1434هـ/2013م، صفحة 251)

2- أنواع الدلالة في الحديث " المدرج " .

الإدراج لغة: " أن يَضْمُرَ البعير فيضطرب بطأه حتى يستأخر إلى الحَقَب فيستأخِرَ الحِمْلُ... وأدْرَجَتِ الدَّلُو إذا امتحت به في رِفْقٍ.. قال الرياشي: الإدراج: التزع قليلاً قليلاً.. والإدراج: لف الشيء في الشيء.."(المنظور، الصفحات 62-63).

و(أدرجت) الثوب والكتاب بالألف: طويته(بن محمد الفيومي، د ت، صفحة 191).

وأما الإدراج اصطلاحاً: فهو إضافة شيء في مرحلة لاحقة إلى أصل سابق عنه في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكون في الإسناد كما يكون في المتن؛ ففي الإسناد ذكر ابن الصلاح: " ومن أقسام المدرج: أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد، إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد ثانٍ، فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول، ويحذف الإسناد الثاني ويروي جميعه بالإسناد الأول"(الصلاح، د ت، صفحة 57). ويضيف في موضع آخر: " أن يُدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر، مخالف للأول في الإسناد"(الصلاح، د ت، صفحة 57).

وأما الإدراج في المتن فيشمل " ما أدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام بعض رواه بأن يذكر الصحابي - أو من بعده- عقيب ما يروييه من الحديث كاملاً من عند نفسه، فيروييه من بعده موصولاً بالحديث، غير فاصل بينهما بذكر قائله، فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"(الصلاح، د ت، صفحة 56)، فالحديث "المدرج" هو حديث أصابه تغيير في إسناده أو أصابته زيادة في متنه ما ليس منه من غير فصل، ويقع الإدراج في السند وفي المتن، ويقع في المرفوع والموقوف والمقطوع، ويقع من الصحابي والتابعي ومن بعدهما من الرواة(الضاري، 2000م، صفحة 72).

إن ما يعيننا نحن في هذا المقام هو مدرج المتن، والحديث الذي صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمن الرسالة يكون مجرداً من أنواع التغييرات التي أصابت معناه أو مبناه، ومع مرور الزمن تلحقه هذه التغييرات بفعل اجتهادات الرواة بغرض التفسير أو شرح الغريب أو استنباط حكم أو غير ذلك.

فمن أمثلة مدرج المتن حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « أَسْبِغُوا الوضوء، وَيَلُّوا لِالأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ »(البخاري ل.، صفحة 74).

فقوله « أَسْبِغُوا الوضوء » مدرج من قول أبي هريرة كما في رواية البخاري(البخاري ل.).

وثمة ملحوظات تتعلق بالمعرفة اللغوية وأثرها في فهم هذا الجزء من الخطاب الصادر عن الصحابي الجليل أبي هريرة؛ فالفعل (أَسْبِغُوا) فعل أمر دال بدلالته الصرفية أو البنائية أو الصناعية على مجرد الطلب، لأن صيغة (أفعل) في العربية يتحدّد معناها الصرفي تبعاً للسياق الاستعمالي التخاطبي.(القزويني، د ت، صفحة 85)

فلما كان الخطاب صادراً عن صحابي وهو في رتبة المخاطبين وهم جمهور الصحابة والمؤمنون من بعدهم، فإن الفعل (أَسْبِغُوا) دل بدلالته الوضعية الأساسية على معنى التماس إسباغ الوضوء باعتباره فعلاً دافعاً لخطر إصابة الأعقاب بالنار، فكأن طرف الحديث المرفوع وهو «ويل للأعقاب من النار» جاء تعليلاً لوجوب الإسباغ، وهو هنا بمعنى الإكمال والمبالغة في غسل الأعضاء غسلًا يستوعب جميع العضو حتى لا يبقى منه شيء غير مشمول بالوضوء، وقد أدى هذا الجزء المدرج في الحديث وظيفة دلالية وتفسيرية بالغة، أكّدت الحكم الشرعي وأظهرت أهمية الالتزام به.

ومن حيث توظيف تفرعات طرق دلالة اللفظة على معناها من حيث المفهوم، فلعلماء الدلالة ثلاثة طرائق في هذا الصدد؛ دلالة المطابقة ودلالة التضمن ودلالة الالتزام (للسيد أحمد، 2007م، الصفحات 93-94).

إن الدلالة اللغوية للطرف المرفوع من الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» تحوي دالتين: الأولى دلالة وضعية وهي الدلالة الأصلية المستفادة المشتملة على الوعيد بالويل لمؤخر القدم غير المشمول بالغسل.. وأما الدلالة الثانية فهي دلالة تضمن وتشمّل الوعيد بالنار والعقاب لكل من ترك غسل أو مسح أي عضو من أعضاء الوضوء الأخرى المنصوص عليها في أحكام الوضوء.

ثم إن الطرف الموقوف من الحديث وهو قول الصحابي أبي هريرة «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ» هو أيضاً يحوي دالتين؛ إحداها دلالة وضعية والأخرى دلالة تضمن؛ فالدلالة الوضعية تتمثل في ما تؤديه لفظة (أسبغ) من معنى الإكمال والمبالغة في غسل جميع الأعضاء، وهذا ما يستفاد من منطوق العبارة؛ فالوضوء يشمل الأطراف والمرافق والرأس والأرجل.. وهنا يجب أن يشمل الغسل أو المسح كل أجزاء المغسول أو الممسوح.

وأما دلالة التضمن فتتمثل في ما يفهم من لفظه (أسبغوا) إذا ما نُظر إليها باعتبارها طرفاً ينتظم به الحديث بكليته، وبجزيئه الموقوف والمرفوع.

ومن الشواهد الحديثية على مُدرج المتن أيضاً حديث ابن مسعود رفعه «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ» (السيوطي، تدريب الراوي الجزء الأول، صفحة 227)، فعبارة «ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار» هي من قول ابن مسعود، وقد دلّت دلالة تبعية على المعنى المستفاد من الطرف المرفوع وهو قوله النبي صلى الله عليه وسلم «من مات لا يشرك بالله دخل الجنة»، فالطرف الموقوف يدل بدلالة اللزوم على الطرف المرفوع أو هو تابع له تبعية مفهومة تستفاد من منطوقه، كما أن هذا المنطوق يدل بدلالة المطابقة على معناه.

3- التأول الدلالي في ألفاظ الحديث " المضطرب ".

المضطرب من الحديث هو أن تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له. وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترححت إحداها بحيث تقاومها الأخرى: بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب، ولا له حكمه. (الصلاح، صفحة 55)

ويقع في الإسناد تارة وفي المتن أخرى، وفيهما من راوٍ أو جماعة (السيوطي، صفحة 220).

إن ما يعيننا نحن هنا هو مُضطرب المتن وهو أن تتكرر رواية الحديث مع اختلاف في لفظ العبارة، ومن أمثلة ذلك ما وقع في حديث الواهبة اختلاف في لفظ العبارة، ومن أمثلة ذلك ما وقع في حديث الواهبة نفسها (البخاري ل.) من الاختلاف في اللفظة الواقعة منه صلى الله عليه وسلم.

ففي صحيح البخاري: « اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن» وفيه « قد ملكتها بما معك من القرآن» وفيه أيضاً « اذهب فقد زوجتها بما معك من القرآن» وأيضاً « قد زوجتها بما معك من القرآن» و« قد زوجناها بما معك من القرآن». وأما في صحيح مسلم فقد روي الحديث نفسه بلفظ مختلف، منه « انطلق فقد زوجتها فعلمها من القرآن» وأيضاً « اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن».

ويؤخذ مما سبق حول هذا الحديث أن جميع تلك الألفاظ الوارد بها في الروايات المختلفة يرتد إلى معنى واحد يحدده سبب صدور الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأن ألفاظ الروايات المختلفة يُؤوّل بعضها بعضاً، فدلالة "انطلق" آيلة إلى معنى

"الذهاب"، و"التملك" و"التزويج" يتآولان، قال الزمخشري "ملك المرأة: تزوّجها، وأملكها، وزوّجها، وأملكها أبوها"(الزمخشري، 1420هـ/2000م، صفحة 604)، كما يتآول معنى "بما معك من القرآن" ومعنى "فعلّمها من القرآن".

ومن شواهد مُضطرب المتن حديث البسمة الذي أخرجه مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه قال: «صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون ب (الحمد لله رب العالمين)، ولا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول قراءة ولا آخرها»(المسلم، الصفحات 146-147)، فهذه العبارة الأخيرة التي ينصّ فيها الراوي على نفي قراءة البسمة هي المتن المضطرب في الحديث، فقد اتفق البخاري ومسلم في رواية أخرى ليس فيها تعرّض للبسمة بنفي أو إثبات، وإنما يكتفي الراوي بقوله «فكانوا يستفتحون القراءة ب (الحمد لله رب العالمين)» يقصد أن الفاتحة هي السورة التي كانوا يستفتحون بها.

وهناك رواية ثالثة عن أبي سلمة أنه سأل أنساً: "أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين أو ببسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال: إنك سألتني عن شيء ما أحفظه، وما سألتني عنه أحد قبلك". (السيوطي، صفحة 215)

وبالرغم من أنه من العسير ترجيح ما يتعلق بإثبات البسمة أو نفي ذلك في الروايات المختلفة المذكورة لألفاظ الحديث، فإن عبارة «لا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول قراءة ولا آخرها» ربما جاء بها الراوي لتثقيف لفظة (يستفتحون) وأنه ليس لها إلا دلالة البدء (بالحمد لله رب العالمين) دون البسمة، التي رأى أنه ربما ينصرف ذهن السامع أو المتلقي إلى أن الاستفتاح يكون بها (البسمة) فأراد بهذه العبارة دفع هنا الظنّ الذي قد يقفز إلى ذهن المتلقي.

ومن متن الحديث الشريف ما يجمع بين الإدراج والاضطراب منه قوله صلى الله عليه وسلم «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَأُنصِرْتُ بِالرَّعْبِ وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيَّ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَلُوْنَهَا»(البخاري ل.، صفحة 94).

فقد وضع الاضطراب في الطرف المرفوع بألفاظ "بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، أُعْطِيتُ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، أُوتِيتُ جَوَامِعِ الْكَلِمِ"، ووقع الاضطراب أيضاً في الطرف الموقوف فاختلقت ألفاظه هو أيضاً، فمنها ما جاء تثقيفاً للطرف المرفوع مثل ما جاء في إحدى روايات البخاري وذلك بإدراج عبارة شارحة لأبي عبد الله وهي: "قال أبو عبد الله: وبلغني أن جوامع الكلم أن الله يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تُكْتَبُ في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين أو نحو ذلك"(البخاري ل.، صفحة 405).

كما نلاحظ أيضاً ورود ألفاظ متشاكلة المبنى مترادفة المعنى في الطرف الموقوف من الحديث وفي روايات عدّة؛ ففي إحدى روايات البخاري «فقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تلغثونها أو ترغثونها أو كلمة تشبهها»(البخاري ل.، صفحة 475)، وفي رواية أخرى له «فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تنتلونها»(البخاري ل.، صفحة 402).

وأما في رواية مسلم «فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تنتلونها»(المسلم، صفحة 181).

فألفاظ: تلغثونها وترغثونها وتنتلونها(المنظور، صفحة 870، 871)، ألفاظ متقاربة المعنى في لغة العرب، قد جاءت هنا للدلالة على المبالغة في التمتع بأموال الدنيا وزهرتها، وضمير الهاء فيها (في الألفاظ) يعود على الأموال وصنوفها مما جعله الله تعالى من مباحح الحياة الدنيا.

4- توظيف السياق في فهم الحديث النبوي .

من المعطيات اللغوية المفيدة في فهم نصوص الحديث الشريف والوقوف على مقاصدها.. مفهوم السياق الثقافي والاجتماعي، فالسياق- بوجه عام- هو البيئة اللغوية التي ترد فيها الكلمة أو اللفظة (بول و ترجمة: محمود فراج، 2000م، صفحة 136). وهنالك ما يسمى بالسياق الثقافي والاجتماعي وفيه ترتبط دلالة الكلمات ارتباطاً وثيقاً بالبنية الفكرية، والدينية، والثقافية، والاجتماعية للناطقين بلغة معينة ممن ارتجلت بينهم الكلمات واتفقوا على دلالتها، ومسمياتها في عالمها الاجتماعي وحدودها الزمانية والمكانية.

وقد أكد اللسانيون المحدثون أمثال (فيرث) **Firth** على دور السياق في تحديد المعنى، ومن ثم فقد اهتموا اهتماماً بالغاً بالاستعمال الفعلي للكلمة في إطار جماعة لغوية بعينها أو جماعة ثقافية، أو دينية، أو علمية، أو مهنية بعينها وراحوا يطلقون مصطلح الوظيفة الاجتماعية (لتمام، 1990م، صفحة 201) على الدلالة الاجتماعية للكلمات باعتبارها تتدخل في تحديد العلاقات التي يُبنى عليها المجتمع.

ومن أحاديث مُدرج المتن الذي يمكن فهمه في ضوء السياق الثقافي والاجتماعي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحجّ وبرّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك» (البخاري ل.، صفحة 09).

فقوله: «والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحجّ وبرّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك» طرف موقوف لبيان فضل أن يكون العبد مملوكاً، وهو تفسير للطرف المرفوع وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ».

ثم إن السياق الثقافي والاجتماعي والمتمثل في مجموع المعطيات المعرفية التاريخية والشرعية حول النبي صلى الله عليه وسلم تمنع من أن يكون الطرف الموقوف من قول النبي صلى الله عليه وسلم، فالتصور العقلي وما يفهم من سياق العبارة يُظهران استحالة ذلك؛ لأن أمّه- صلى الله عليه وسلم- ماتت وهو صغير فلم تكن موجودة حتى يبرّها، وأيضاً لأنه الرسول الذي جاء بعنق الرقاب، ومُتمتع منه صلى الله عليه وسلم أن يتمنى الرّق وهو أفضل الخلق.

فاحتوى الثقافي للطرف الموقوف وهو كلام أبي هريرة يدفع احتمالية أن يكون هذا الكلام تابعاً بنصّه لكلام الرسول الله عليه وسلم وهو الطرف المرفوع «للعبد المملوك أجران»، وبذلك يمكن تمييز المدرج من كلام الصحابي عن الأصلي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، بطريق استعمال السياق الثقافي والاجتماعي وتوظيف المعطيات غير اللغوية، والتي من شأنها حسم عملية الفهم، وبيان الغرض المقصود من الزيادة أو الإضافة، سواء أكان ذلك في أول الحديث أم في وسطه أم في آخر متن الحديث.

ومن أمثلة ذلك أيضاً حديث ابن عمر «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الشِّغار، والشِّغار أن يزوّج الرجل ابنته على أن يُزوّجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق» (البخاري ل.، صفحة 507).

فالطرف الموقوف هو « والشِّغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق» وهو قول صادر عن أحد الصحابة يثقف به مفردة "الشِّغار" (المنظور، صفحة 389) في الطرف المرفوع من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وهو النهي عن الشِّغار (للزمخشري، صفحة 17).

فالطرف الموقوف جاء ليحدّد الحُمُول الثقافي والاجتماعي للفظ "الشِّغار"، باعتبارها ذات محتوى ثقافي يُجِبُّه ويرفضه المجتمع المسلم، ويدل على ذلك نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عنه وأنه ليس من أنواع النكاح المشروعة في الإسلام. ويستفاد من منطوق الطرفين المرفوع والموقوف معاً النهي عن مشاغرة البنت، وأن عبارة النص في كلا الطرفين تنصّ على حرمة المشاغرة بالبنت، وهي بذلك تدل بدلالة المطابقة على معناها، ولكنها (أي عبارة الطرفين) تدل أيضاً بدلالة التضمّن على حرمة مشاغرة غير البنت من

النساء الأخريات، لأن في النهي عن حالة مشاغرة البنت.. نهيًا عن باقي حالاته مع باقي النساء، ودلالة التضمّن هذه تُفهم من خلال الاستلزام العقلي للدلالة الأصلية، وبذلك نلاحظ أن اللغة تسخر هذه الإمكانية التي توفر على المتكلم أو مُصدّر الخطاب سرد جميع الحالات وذكر جميع الصور، كما تمكّن المتلقّي أو متقبل الخطاب من فهم المعاني الكثيرة انطلاقاً من القليل من الألفاظ. وما يمكن الخلوص إليه هنا هو أن الدلالة الثقافية والاجتماعية وتتمثل في المحتوى الثقافي والشرعي للفظة (الشِّغار) - ومعناها المزوجة في النكاح الحالية من الصّدق - قد ألفت بظلال من الفهم على هذا الحديث وبيّنت مقاصده والحكم الشرعي المستفاد منه.

تقوم عامّ.

إن الدراسة النحوية للحديث النبوي قد أدت دوراً مهماً في فهم النصّ النبوي، والوقوف على دلالاته اللغوية؛ ويمكن تحقيق ذلك الهدف أيضاً من خلال الوقوف على تاريخ إعراب الحديث النبوي وما كتب في الموضوع من مصنفات. ويساعد ذلك على الوقوف على الضوابط المنهجية لفهم دلالة ألفاظ الحديث النبوي، والتمييز بين ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وبين ألفاظ رواة الأحاديث، والاستفادة من المفاهيم اللغوية الدلالية لمفهوم السياق، في فهم متن الحديث الشريف.

قائمة المصادر والمراجع

أ- المراجع العربية.

1. البايي لأحمد 2012 م. *القضايا التطريزية في القراءات القرآنية الجزء الأول*. الطبعة الأولى. (إريد) الأردن: عالم الكتب الحديث.
2. السيوطي. *تدريب الراوي الجزء الأول*.
3. السيوطي. *تدريب الراوي الجزء الأول*.
4. السيوطي. *تدريب الراوي الجزء الأول*.
5. الشهرزوري لابن صلاح. *معرفة علوم الحديث مقدمة ابن الصلاح*.

6. الضاري لحارث سليمان 2000 م. محاضرات في معرفة علوم الحديث. الطبعة الرابعة. الأردن: دار النفائس.
7. القزويني للخطيب. د. ت. الإيضاح في علم البلاغة. د. ط. بيروت: دار الجيل.
8. القزويني للخطيب. د. ت. الإيضاح في علوم البلاغة. د. ط. بيروت: دار الجيل.
9. اللجرجاني 1991 م. دلائل الإعجاز.
10. المسدي لعبد السلام 1986 م. اللسانيات وأساسها المعرفية. تونس: الدار التونسية.
11. المسدي لعبد السلام 2010 م. مباحث تأسيسية في اللسانيات. الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة.
12. بريجته بارتشت. ترجمة د. سعيد حسن سعيد بحري 1425 هـ/2004 م. **مناهج علم اللغة من هرمان بول حتى ناعوم تشومسكي**. القاهرة: مؤسسة المختار.
13. ابن محمد الفيومي، لأحمد. د. ت. **المصباح المنير**. د. ط. دمشق: دار الفكر.
14. شامية لأحمد. (1985). **خصائص العربية والاعجاز القرآني**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
15. عبيد علوي لكريم 1434 هـ/2013 م. **كليات المعرفة اللغوية عند الفلاسفة المسلمين في ضوء اللسانيات**. الطبعة الأولى. الرباط/الجزائر: دار الأمان/منشورات الإختلاف.
16. لابن الصلاح. **معرفة علوم الحديث**.
17. لابن المنظور. تحقيق وتعليق عامر أحمد حيدر، مراجعة عبد المنعم خليل إبراهيم 1426 هـ/2005 م. **لسان العرب الجزء الأول**. الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتب العلمية.
18. لابن المنظور. **لسان العرب الجزء الأول**.
19. لابن المنظور. **لسان العرب الجزء الأول**.
20. لابن المنظور. **لسان العرب الجزء الثالث**.
21. لابن المنظور. **لسان العرب الجزء السادس**. بيروت.
22. لتمام، حسان. د. ت. **الأصول - دراسة استيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب** د. ط. القاهرة: عالم الكتب.
23. لتمام، حسان 1990 م. **مناهج البحث في اللغة**. د. ط. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
24. لصبحي، الصالح. د. ت. **علوم الحديث ومصطلحه**. الطبعة الرابعة. بيروت: دار العلم للملايين.
25. للإمام البخاري. **صحيح البخاري**.
26. للإمام البخاري. **صحيح البخاري**.
27. للإمام البخاري. **صحيح البخاري الجزء الأول**.
28. للإمام البخاري. **صحيح البخاري الجزء الثاني**.
29. للإمام البخاري. **صحيح البخاري الجزء الثاني**.

30. للإمام البخاري .صحيح البخاري الجزء الثاني.
31. للإمام البخاري .صحيح البخاري الحديث المروي في صحيح البخاري.
32. للإمام البخاري .الصحيح البخاري باب غسل الأعقاب الجزء الأول.
33. للإمام البخاري .الصحيح البخاري باب "الشغار" الجزء الثاني.
34. للإمام البخاري.الصحيح البخاري باب "العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده" الجزء الثاني.
35. للإمام البخاري .صحيح البخاري باب قول النبي نصرت بالرعب مسيرة شهر الجزء الثاني .رقم (2277).
36. للإمام البخاري .صحيح البخاري الجزء الثالث .رقم (7377).
37. للإمام البخاري .صحيح البخاري باب المفاتيح في اليد الجزء الثالث.
38. للإمام البخاري .صحيح البخاري باب رؤيا الليل الجزء الثالث.
39. للإمام البخاري .صحيح البخاري باب قول النبي بعثت بجوامع الكلم الجزء الثالث.
40. للإمام المسلم .الصحيح المسلم باب من قال لا يجهر بالبسملة.
41. للإمام المسلم .صحيح المسلم.
42. للإمام المسلم .صحيح المسلم.
43. للإمام المسلم .صحيح المسلم.
44. للإمام المسلم .صحيح المسلم.
45. للإمام المسلم.صحيح المسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة.
46. للأمدي ،تحقيق: عفيفي عبد الرزاق 1981 .م. الأحكام في الأصول الجزء الأول.الطبعة الأولى .بيروت :المكتب الإسلامي.
47. للزمخشري1420 هـ/2000م .أساس البلاغة.د ط .بيروت :دار الفكر.
48. للزمخشري .الفائق في غريب الحديث الجزء الأول.
49. للسيد أحمد عبد الغفار2007 .م. التصور اللغوي عند علماء اصول الفقه.د ط .القاهرة :دار المعرفة الجامعية.
50. للسيوطي1427 هـ/2006م .الإتقان في علوم القرآن الجزء الثاني.د ط .القاهرة :دار الحديث.
51. للسيوطي .عقود الزبرجد الجزء الأول.
52. للسيوطي .عقود الزبرجد الجزء الأول.
53. للسيوطي .عقود الزبرجد الجزء الأول.
54. للسيوطي .عقود الزبرجد الجزء الأول.

55. للسيوطي . عقود الزبرجد الجزء الأول.
56. للسيوطي . عقود الزبرجد الجزء الأول.
57. للسيوطي . عقود الزبرجد الجزء الأول.
58. للسيوطي . عقود الزبرجد الجزء الأول.
59. للسيوطي . عقود الزبرجد الجزء الأول.
60. للسيوطي , تحقيق :القضاة سليمان 1414 هـ/1994م . عقود الزبرجد على مسند أحمد الجزء الأول . د ط . بيروت : دار الجليل .
61. للعكبري 1414 هـ/1993م . املاء مامن الرحمان . د ط . بيروت : دار الفكر .
62. للفيروزآبادي . تقديم :أبو الوفانصر الهوريني المصري 1428 هـ/2007م . القاموس المحيط الجزء الأول . الطبعة الثانية . بيروت : دار الكتب العلمية .
63. للفيرومي . د ت . المصباح المنير . د ط . بيروت : دار الفكر .
64. محمد محي الدين عبد الحميد 1428 هـ/2007م . التحفة السننية بشرح المقدمة الأجرومية ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية . قطر .
65. يول لجورج، ترجمة :محمود فراج عبد الحافظ 2000 م . معرفة اللغة . الطبعة الأولى . الاسكندرية : دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر .
66. يونس علي محمد محمد 2004 م . مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب . الطبعة الأولى . بيروت : دار الكتاب الجديد المتحدة .
ب . المراجع الأجنبية .
1. Jean, d., & autres. dictionnaire de linguistique.